



## المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لشغل هذه المناصب في وجه:

1. الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين العاملين بجماعة طنجة الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:
  - أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.
  - أن يتوفروا على الأقل على سنتين (2) من الخدمة بصفة مرسوم أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين بإدارات الدولة والجماعات الترابية.
  - أن يكونوا حاصلين ، على الأقل ، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.
2. الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون ، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة ، لمهام رئيس مصلحة. غير أنه ، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك ، يمكن استثناء من أحكام الفقرة السابقة أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة ، الموظفون المرسمون و الأعوان المتعاقدون العاملون بمصالح جماعة طنجة المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل ، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشر (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية منها أربعة (4) سنوات على الأقل في الدرجة المذكورة.

المادة الثالثة: تحدد المهام والكفاءات المطلوبة لشغل منصب رئيس مصلحة وفق بطاقة الوظيفة المرفقة بهذا المنصب.

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

1. طلب الترشيح ؛
2. سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني ، وكذا المهام والوظائف التي زاولها وفق المطبوع النموذجي المنصوص عليه أعلاه والذي يمكن تحميله من الموقع الإلكتروني للجماعة أو من بوابة التشغيل العمومي [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma) ؛
3. برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح أو المترشحة في شأن تدبير المنصب المترشح له وتطويره والرفع من أدائه؛
4. نسخة من قرار التعيين في منصب المسؤولية إن توفر؛
5. الوثائق التي تثبت توفر المترشح (ة) على الشروط المطلوبة لشغل منصب رئيس مصلحة.

المادة الخامسة: تتولى لجنة معينة بقرار لرئيس مجلس جماعة طنجة عملية دراسة ملفات الترشيح وانتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وإجراء مقابلة الانتقاء.

المادة السادسة: تودع ملفات الترشيح في خمس (05) نظائر مقابل وصل بالاستلام بمكتب الضبط المركزي بمقر جماعة طنجة وذلك خلال أوقات العمل الرسمي ابتداء من **15 ماي 2023** ... وإلى غاية **31 ماي 2023** ... كأخر أجل للإيداع.

المادة السابعة: ينشر هذا القرار في جميع مقرات وملحقات الجماعة وعلى الموقع الإلكتروني الخاص بها [www.tanger.ma](http://www.tanger.ma) وعلى بوابة التشغيل العمومي [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma) ، وعلى البوابة الوطنية للجماعات الترابية [www.collectivites-territoriales.gov.ma](http://www.collectivites-territoriales.gov.ma).

**11 أبريل 2023** حرر بطنجة في:

رئيس مجلس جماعة طنجة

رئيس مجلس جماعة طنجة  
منير ليموري